

Distr.  
GENERAL

A/51/733  
16 December 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
اللجنة الخامسة  
البنود ١١٦ و ١١٨ و ١٤٤ و ١٤٧ و ١٥٠ و  
و ١٥١ من جدول الأعمال

### الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

#### خطة المؤتمرات

#### اتفاقية بشأن قانون استخدام المجرى المائي الدولي في أغراض غير الملاحية

#### إنشاء محكمة جنائية دولية

#### تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

#### التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

الآثار المتربطة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات التي أوصت اللجنة السادسة في تقاريرها (A/51/624، A/51/627، A/51/630، A/51/631) بأن تعتمد ها الجمعية العامة

#### تقرير اللجنة الخامسة

#### المقرر: السيد إيفور ف. غومني (أوكرانيا)

١ - في الجلسة ٤٤ المعقدة في ١٥ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٦، قامت اللجنة الخامسة، عملاً بالمادة ١٥٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة، بالنظر في مذكرة مقدمة من الأمانة العامة بشأن اجتماعات إضافية لجدول المؤتمرات والاجتماعات المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ (A/C.5/22 Add.1 و 2).

- ٢ - وترتدي البيانات والتعليقـات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضر الموجز ذي الصلة (A/C.5/51/SR.44).

#### قرار اللجنة الخامسة

- ٣ - قررت اللجنة الخامسة إبلاغ الجمعية العامة أنها إذا ما اعتمدـت مشاريع القرارات ذات الصلة الواردة في تقارير اللجنة السادـسة بشأن بنود جدول الأـعمال ٤٤، اتفاقية بشأن قانون استخدام المـجاري المائية الدولـية في الأـغراض غير الملاحيـة؛ و ٤٧، إنشـاء محكمة جـنائية دولـية؛ و ٥٠، تقريرـ اللجنةـ الخامـسةـ المعـنيةـ بمـيثـاقـ الأمـمـ المتـحدـةـ وـبـتعـزيـزـ دورـ المنـظـمةـ؛ و ٥١ـ، التـابـيرـ الرـامـيةـ إـلـىـ القـضـاءـ عـلـىـ الإـرـهـابـ الدـولـيـ، فـإـنـ اللـجـنةـ الخامـسـةـ سـتـتـنـاـوـلـ مـسـأـلـةـ الـاجـتمـاعـاتـ الإـصـافـيـةـ المـطـلـوـبـةـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـتـلـكـ الـقـرـارـاتـ، فـيـ سـيـاقـ مـشـرـوعـ قـرـارـهـاـ بشـانـ بـنـدـ جـدـولـ الأـعـمالـ ١١٨ـ، خـطـةـ الـمـؤـتـمرـاتـ.

— — — — —